

الدورة التاسعة عشرة

نيويورك، 7-17 كانون الأول/ديسمبر 2020

## تقرير المكتب عن التكامل

2	أولاً- معلومات أساسية والولايات .....
4	ثانياً- تنظيم العمل .....
5	ثالثاً- الاجتماعات والمشاورات غير الرسمية بشأن التكامل .....
10	رابعاً- الاستنتاجات العامة .....
11	خامساً- الخلاصة والتوصيات .....
13	المرفق الأول: الإسهامات المقدمة من أصحاب المصلحة المعنيين بالتكامل .....
21	المرفق الثاني: مشروع قرار لإدراجه في القرار الجامع .....
24	المرفق الثالث: مشروع نص لإدراجه في المرفق المتعلق بالولايات في القرار الجامع .....

## أولاً - معلومات أساسية والولايات

1- أعاد المكتب، في اجتماعه المعقود في 24 كانون الثاني/يناير 2020، تعيين أستراليا ورومانيا منسقين قطريين لموضوع التكامل. وبذلك، كانت أستراليا ورومانيا المنسقين المشاركين لكل من الفريق العامل في لاهاي والفريق العامل في نيويورك في الفترة التي سبقت انعقاد الدورة التاسعة عشرة للجمعية.

### الولايات العامة

2- وفي الدورة الثامنة عشرة للجمعية، عقدت الدول الأطراف العزم على مواصلة وتعزيز الترويج في المحافل ذات الصلة لتنفيذ نظام روما الأساسي على الصعيد المحلي بصورة فعالة من أجل تعزيز قدرة الهيئات القضائية الوطنية على ملاحقة مرتكبي أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي<sup>(1)</sup>.

3- وحددت الجمعية للهيئات الفرعية التابعة لها وأجهزة المحكمة أساساً الولايات العامة التالية فيما يتعلق بمسألة التكامل.

4- وطلب إلى المكتب "أن يُقيّم مسألة التكامل قيد الاستعراض، وأن يواصل الحوار مع المحكمة وغيرها من أصحاب المصلحة بشأن التكامل، بما في ذلك بشأن أنشطة بناء القدرات المتصلة بالتكامل التي يضطلع بها المجتمع الدولي لمساعدة الهيئات القضائية الوطنية، واستراتيجيات الإنجاز المحتملة للمحكمة فيما يتعلق بمحالات معينة، ودور الشراكات مع السلطات الوطنية والجهات الفاعلة الأخرى في هذا الصدد، بما في ذلك أيضاً المساعدة في قضايا مثل حماية الشهود والضحايا، والجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية"<sup>(2)</sup>.

5- وطلبت الجمعية إلى أمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة") أن تواصل، في حدود الموارد المتاحة، بذل جهودها الرامية إلى تيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المنظمات الدولية والمجتمع المدني، من أجل تعزيز الهيئات القضائية المحلية، ودعت الدول إلى تقديم معلومات عن احتياجاتها من القدرات لكي تنظر فيها الدول والجهات الفاعلة الأخرى القادرة على تقديم المساعدة، وأن تقدم تقريراً عن الخطوات العملية المتخذة في هذا الصدد إلى الدورة الثامنة عشرة للجمعية<sup>(3)</sup>.

6- وشجعت المحكمة، مع الإشارة إلى دورها المحدود في تعزيز الولايات القضائية الوطنية، على مواصلة جهودها في مجال التكامل، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات بين المحكمة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة<sup>(4)</sup>.

(1) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثامنة عشرة، لاهاي، 7-2 كانون الأول/ديسمبر 2019 (ICC-ASP/18/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/18/Res.6، الفقرة 127.

(2) ICC-ASP/18/Res.6، الفقرة 132، والمرفق الأول، الفقرة 14 (أ).

(3) ICC-ASP/18/Res.6، الفقرة 133، والمرفق الأول، الفقرة 14 (ب).

(4) ICC-ASP/18/Res.6، الفقرة 135.

- 7- وشجعت الدول والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني على أن تقدم معلومات إلى الأمانة عن أنشطتها المتصلة بالتكامل<sup>(5)</sup>.
- 8- ويبين المرفق الأول لهذا التقرير اسهامات رئيس جمعية الدول الأطراف والأمانة والمحكمة والمجتمع الدولي على نطاق أوسع في الأنشطة المتعلقة بالتكامل. وتعكس الأجزاء الأخرى من التقرير عمل المنسقين المشاركين فيما يتعلق بموضوع التكامل.

### استعراض المحكمة الجنائية الدولية وجمعية الدول الأطراف

- 9- وفي سياق عملية الاستعراض الأوسع نطاقاً التي بدأتها الدول الأطراف في عام 2020، طلب قرار الاستعراض<sup>(6)</sup> الصادر في الدورة الثامنة عشرة للجمعية إلى المنسقين المشاركين الشروع في المشاورات على سبيل الأولوية، وتقديم تقرير إلى الجمعية بشأن مسألة "التكامل والعلاقة بين السلطات القضائية الوطنية والمحكمة"<sup>(7)</sup>.
- 10- وفيما يتعلق بهذه المسألة ذات الأولوية، حددت وثيقة عمل المكتب المعنونة "مصفوفة بشأن المجالات الممكنة لتعزيز المحكمة ونظام روما الأساسي" ("المصفوفة")<sup>(8)</sup> الهدف التالي: "تعزيز الحوار الجاري بشأن تنفيذ وتطبيق مبدأ التكامل، وتوفير مزيد من الوضوح والقدرة على التنبؤ، مع احترام استقلال الادعاء والقضاء". وشملت الإجراءات الممكنة المدرجة في المصفوفة: '1' تحديد سبل توضيح وتعزيز التفاعل بين المحكمة والهيئات القضائية الوطنية في تنفيذ مبدأ التكامل، و'2' النظر في الأطر الممكنة للتعاون العملي بين المحكمة/ مكتب المدعية العامة والسلطات الوطنية في التحقيق والمقاضاة على المستوى الوطني. وتشمل "الأدوات التي يمكن النظر فيها" الحوار حول استراتيجية مكتب المدعية العام وتنفيذها" وقرار من جمعية الدول الأطراف<sup>(9)</sup>.
- 11- وتجدر الإشارة إلى أن المجموعة الثالثة من فريق الخبراء المستقلين ("الفحوصات الأولية والتحقيقات والملاحقات القضائية") كُلفت بإيلاء اهتمام خاص في استعراض الخبراء المستقلين لمسألتين محددتين في "المصفوفة" باعتبارهما وثيقتي الصلة بالمناقشات التي يجريها المنسقان المشاركون: الفحوصات الأولية (2-1)، واستراتيجيات الإنجاز (2-6). وفي جزء من عملية المراجعة، وجّه رئيس فريق الخبراء المستقلين إلى رئيس الجمعية رسالة للإشارة إلى أن الخبراء ينظرون في التكامل "بقدر ما يكون ذلك ذا صلة بالفحوصات الأولية، والإدعاء، واستراتيجيات الإنجاز"<sup>(10)</sup>.

(5) ICC-ASP/18/Res.6، الفقرة 134.

(6) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثامنة عشرة، لاهاي، 2-7 كانون الأول/ديسمبر 2019 (ICC-ASP/18/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/18/Res.7.

(7) ICC-ASP/18/Res.7، الفقرة 18.

(8) المؤرخ 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وتشير الفقرة 2 من قرار المراجعة إلى أن المصفوفة هي "نقطة انطلاق لحوار شامل حول مراجعة المحكمة ووضعها كوثيقة حية".

(9) انظر (2-2) من المصفوفة.

(10) رسالة مؤرخة 8 آذار/ مارس 2020 إلى رئاسة الجمعية من رئيس استعراض الخبراء المستقلين، السيد ريتشارد غولدستون، تم إرسالها بالبريد الإلكتروني إلى الدول الأطراف في 29 أيار/ مايو 2020.

- 12- وأشار قرار الاستعراض إلى أن الخبراء "سيسعون إلى تجنب التداخل وتحقيق التآزر ... منعاً من تداخل توصياتهم مع الأنشطة التي تقوم بها الدول الأطراف حالياً ... وبعضها ذو طابع سياسي"<sup>(11)</sup>.
- 13- وكُلف المنسق المشاركون بـ "دراسة أي مسائل متبقية يتعين معالجتها، بغية تحديد تدابير ملموسة يتعين اتخاذها"، مع ملاحظة أنه طُلب إلى المكتب وفريقيه العاملين "إبقاء الاستعراض الشامل قيد الاستعراض والقيام، بالتنسيق الوثيق مع المحكمة، بجميع الأعمال التحضيرية اللازمة لكي تنظر الجمعية في توصيات استعراض الخبراء المستقلين في دورتها التاسعة عشرة، بهدف اتخاذ مزيد من الإجراءات حسب الاقتضاء، مع الإشارة إلى أن المحكمة ستكون مسؤولة أيضاً عن النظر في تلك التوصيات في إطار الولاية القانونية للمحكمة"<sup>(12)</sup>.

### الجرائم الجنسية والجنسانية

- 14- وسلّمت الدول الأطراف في الدورة الثامنة عشرة للجمعية بـ "أهمية تحقيق المساءلة عن جميع الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، مع التذكير بأنه لا يوجد تسلسل هرمي بينها"، وشجعت المكتب على "التواصل مع الدول الأطراف المهتمة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة لتحديد سبل دعم جهود المحكمة في هذا الصدد فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية التي ترقى إلى مستوى الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، بهدف تقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة التاسعة عشرة للجمعية"<sup>(13)</sup>.
- 15- وفي 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020، أسند المكتب هذه الولاية إلى أستراليا ورومانيا بوصفهما المنسقان المشاركون لموضوع التكامل على أساس امتداد ولايتهما أيضاً إلى المساعدة "في قضايا مثل ... الجرائم الجنسية والجنسانية".

## ثانياً - تنظيم العمل

- 16- نظراً لجائحة الكورونا في عام 2020، كان المنسق المشاركون - وغيرهما من أصحاب المصلحة - مقيدان بالضرورة في قدرتهما على تنفيذ ولاياتهما، لا سيما فيما يتعلق بعملية الاستعراض، بالقدر المطلوب. ويتطلب أيضاً العمل الجاري الذي يقوم به الخبراء المستقلون والذي يتطرق إلى قضايا ذات صلة مباشرة بموضوع التكامل أيضاً اتباع نهج مرحلي في المشاورات من أجل تجنب التداخل وتحقيق التآزر.
- 17- وفي أواخر عام 2019، قبل بدء مشاورات الاستعراض في عام 2020، دعا المنسق المشاركون إلى إبداء تعليقات بشأن المواضيع ذات الأولوية للمناقشة ذات الصلة بموضوع "التكامل، والعلاقة بين الهيئات القضائية الوطنية والمحكمة"<sup>(14)</sup>. وبناء على هذه المشاورات، عمم المنسق المشاركون في 11 حزيران/يونيه 2020 ورقة معلومات أساسية تسلط الضوء، كنقطة انطلاق للمشاورات، على أنه مرت

<sup>(11)</sup> ICC-ASP/18/Res.7، الفقرة 5.

<sup>(12)</sup> ICC-ASP/18/Res.7، الفقرة 20.

<sup>(13)</sup> ICC-ASP/18/Res.6، الفقرة 57.

<sup>(14)</sup> "تقرير المكتب عن التكامل"، ICC-ASP/18/25، الفقرة 13.

عشر سنوات منذ أن أجرى المؤتمر الاستعراضي في كمبالا عملية لمبدأ التكامل<sup>(15)</sup>. وأشارت الورقة إلى كثرة النقاش والتفسيرات المتعارضة حول هذا الموضوع، فضلاً عن دعوة البعض إلى أن تتخذ الجمعية موقفاً واضحاً بشأن التكامل. ولاحظ المنسق المشاركون العمل ذو الصلة والجاري لفريق الخبراء المستقلين بشأن المسائل ذات الصلة، وطلبنا الحصول على تعليقات بشأن مجموعة من المسائل ذات الصلة بالموضوع ذو الأولوية للمنسقين المشاركين، بغية تحديد القضايا الرئيسية ومجالات التوافق الممكنة. وكان ذلك قبل اجتماع عقد بشأن الموضوع ذي الأولوية في 24 حزيران/يونيه 2020، وتم ذلك بهدف تيسير وضع خارطة طريق لاتخاذ إجراءات ملموسة في الدورة العشرين لجمعية الدول الأطراف (في نهاية عام 2021، وهو الموعد المقترح في "المصفوفة").

18- وعقب حلقة نقاش واجتماع بشأن الموضوع ذي الأولوية في 24 حزيران/يونيه، يوجزها أدناه، خلص المنسق المشاركون إلى أنه ينبغي أن تنتظر المشاورات الموضوعية الأخرى صدور تقرير فريق الخبراء.

19- وعُقد اجتماع آخر ونهائي لمناقشة سبل المضي قدماً في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، ويرد موجز لهذا الاجتماع أدناه.

20- وعلى نحو منفصل، عقد المنسق المشاركون اجتماعاً في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 للاضطلاع بولاية المكتب المتعلقة بالجرائم الجنسية والجسدية، ويرد موجز لهذا الاجتماع أدناه.

## ثالثاً - الاجتماعات والمشاورات غير الرسمية بشأن التكامل

21- في عام 2020، عُقد عدد من الاجتماعات والمشاورات غير الرسمية بشأن مسألة التكامل مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الدول وجميع أجهزة المحكمة، فضلاً عن ممثلي المجتمع المدني والمنظمات الدولية. وكانت جميع المشاورات غير الرسمية التي جرت داخل الفريق العامل في لاهاي مفتوحة أيضاً للدول المراقبة، والدول غير الأطراف ومنظمات المجتمع المدني.

### الاجتماع الأول: "التكامل والعلاقة بين الهيئات القضائية الوطنية والمحكمة"

22- نشرت الأمانة موجزاً أكثر شمولاً لاجتماع المنسقين المشاركين الذي عقد في 24 حزيران/يونيه 2020 بشأن موضوع الاستعراض الذي يتسم بالأولوية، وهو متاح على الإنترنت<sup>(16)</sup>.

23- وشارك في المشاورات غير الرسمية فريق من الخبراء يضم كل من الدكتورة ماريكه فيردا<sup>(17)</sup>، والبروفيسور كارستن ستان<sup>(18)</sup>، والدكتور رود راستان<sup>(19)</sup>. وحضر الاجتماع أيضاً السيد ريتشارد

(15) "تقرير المكتب عن عملية التقييم: التكامل"، ICC-ASP/8/51.

(16) متاح على: [https://asp.icc-cpi.int/en\\_menus/asp/complementarity/Pages/Resources.aspx](https://asp.icc-cpi.int/en_menus/asp/complementarity/Pages/Resources.aspx).

(17) الدكتورة ماريكه فيردا محامية هولندية متخصصة في حقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي وسيادة القانون والعدالة الانتقالية. وهي تعمل حالياً منسقة لسيادة القانون في وزارة الخارجية الهولندية. وحضرت الدكتورة فيردا بصفتها الشخصية.

(18) البروفيسور كارستن ستان أستاذ القانون الجنائي الدولي والعدالة العالمية بجامعة لايدن ومحرر مجلة لايدن للقانون

الدولي. وهو أيضاً مدير برنامج مركز غروتوبوس للدراسات الدولية في لاهاي.

(19) يعمل الدكتور رود راستان حالياً مستشاراً قانونياً بمكتب المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية.

غولدستون ممثلاً للمجموعة الثالثة من فريق الخبراء المستقلين. وكنقطة انطلاق للمشاورات بشأن موضوع الاستعراض الذي يتسم بالأولوية، كان الهدف من المشاورات هو التفكير في كيفية تطور مبدأ التكامل بعد عشر سنوات من مؤتمر كمبالا الاستعراضي لعام 2010، بما في ذلك ما نجح عملياً وما لم ينجح.

24- وأشارت الدكتورة فيردا إلى أن مؤتمر كمبالا الاستعراضي لعام 2010 أبرز "التكامل الإيجابي" كهدف أساسي، وأن هذا الهدف أعطى لجمعية الدول الأطراف دوراً في هذا الصدد. وعرضت بإيجاز عدداً من "عيوب" التكامل المتصورة، التي لا تحتاج بالضرورة إلى إصلاح، ولكن تتعلق بالأحرى بالتفسير، والتي أدت إلى تعقيدات. واقترحت الدكتورة فيردا أن يتعلق التكامل أيضاً باستيعاب نظام روما الأساسي على المستوى المحلي، ورأت أنه يمكن القيام بالمزيد من العمل في إطار مفهوم "التكامل الإيجابي" لتحفيز الهيئات القضائية الوطنية على تحمل بعض العبء من المحكمة الجنائية الدولية وتمكينها من العمل حيثما يكون تأثيرها أعظم شأنًا. وشجعت الدكتورة فيردا جمعية الدول الأطراف على اتباع نهج أكثر استباقية لربط السلطات الوطنية بالمنظمات التي يمكنها أن تقدم المساعدة التقنية.

25- وأشار البروفيسور كارستن ستان في عرضه إلى أنه عند الحديث عن تطبيق التكامل على الهيئات القضائية المحلية، هناك مفهوم قانوني تقني في المواد 17 و 18 و 19 من النظام الأساسي، ومفهوم نظامي للتكامل في ديباجة النظام الأساسي، يتصل بأهداف المحكمة الجنائية الدولية. ويتعلق المفهوم الأخير بمسائل تقسيم العمل والتنسيق والتعاون بين المحكمة الجنائية الدولية والهيئات القضائية المحلية. وأشار البروفيسور ستان إلى أن التكامل أصبح أكثر "تركيزاً على المحكمة الجنائية الدولية" بدلاً من التركيز على الدولة، من خلال التركيز على التهم والناتج بدلاً من التركيز على الحوار والعملية. واقترح البروفيسور ستان ثلاثة نهج ممكنة لمعالجة المشكلة: '1' التخلي عن اختبار "نفس الشخص، نفس السلوك" والتفكير في معنى "مصدقية" سلوك الدولة، أو '2' الاعتماد على نهج أكثر سياقية للمادة 17 من النظام الأساسي، أو '3' تطبيق مبدأ "الإذعان المشروط" من أجل زيادة مراعاة الهيئات القضائية المحلية في تحديد المقبولية، مع الحد في الوقت نفسه من إمكانية التلاعب بالمحكمة. وأشار البروفيسور ستان إلى أن أفضل طريقة لتعزيز التكامل هي من خلال الحوار والتشاور، واقترح إنشاء منتدى أكثر تنظيمًا داخل الجمعية، مثل "فرقة عمل تابعة لجمعية الدول الأطراف ومعنية بالتكامل". وأشار إلى أن الأمانة تقدم دعماً ذا طابع تقني، ولكن هناك مسائل سياسية أوسع نطاقاً تتعلق بالبعد النظامي للتكامل ويلزم معالجتها.

26- واسترعى الدكتور راستان (مكتب المدعية العامة) الانتباه إلى تقرير المكتب لعام 2010 عن "تقييم التكامل"<sup>(20)</sup>، الذي عرض في كمبالا كجزء من عملية التقييم الأوسع نطاقاً - والذي لا يزال صالحاً حتى الآن. وأشار الدكتور راستان إلى بعدي التكامل الواردين في ذلك التقرير وهما المسؤولية الرئيسية للسلطات الوطنية عن التحقيق في الجرائم وملاحقة مرتكبيها من جهة، والمحكمة المكملة للنظام القائم من جهة أخرى. وأشار الدكتور راستان إلى أن التكامل - الذي يُنظر إليه على أنه جهد جماعي لمكافحة الإفلات من العقاب - يقوم، بهذا المعنى على فكرة نظام التعاون والحوار بين مكتب المدعية العامة والسلطات الوطنية. وفيما يتعلق بالمسائل التي تبت فيها المحكمة، على وجه الخصوص، هناك مجال واسع للتشاور مع

(20) تقرير المكتب عن عملية التقييم: التكامل - تقييم مبدأ التكامل في سد فجوة الإفلات من العقاب (ICC-ASP/8/51).

الهيئات الوطنية نظراً للسلطة التقديرية الكبيرة للمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق باختيار القضايا. وسلط الدكتور راستان الضوء على أهمية الذكرى السنوية العاشرة لعملية التقييم التي جرت في كمبالا، وأهمية إعادة النظر في استنتاجاتها وتقييم التطورات التي حدثت في السنوات الأخيرة، عبر مختلف الهيئات القضائية الوطنية، وكذلك من جانب الشركاء الدوليين.

27- وكما ذكر في الجزء الثاني أعلاه، أرسل المنسقان المشاركان إلى أصحاب المصلحة ورقة معلومات أساسية قصيرة مع عدد من الأسئلة بشأن موضوع الاستعراض ذي الأولوية للنظر فيها قبل الاجتماع. وأشارت الردود الواردة كتابة، والمداخلات في الاجتماع، والمشاورات الأخرى إلى ضرورة إجراء مزيد من الحوار بهدف تحقيق قدر أكبر من الوضوح والقدرة على التنبؤ في تفسير وتطبيق مبدأ التكامل، لا سيما فيما يتعلق بالعلاقة بين الهيئات القضائية الوطنية والمحكمة.

28- وأيدت بعض الدول الأطراف الشروع في عملية "تقييم" أوسع نطاقاً بشأن التكامل (من خلال استبيان أو غير ذلك)، بهدف صياغة بيان أو قرار محتمل بشأن موقف الدول الأطراف فيما يتعلق بمبدأ التكامل. وحذر بعض أصحاب المصلحة من السعي إلى إضفاء الطابع الرسمي على الآراء المتعلقة بتفسير مبدأ التكامل، في حين أشار آخرون إلى أهمية استنتاجات الخبراء المستقلين قبل الشروع في هذه المناقشات.

29- واقترحت بعض الدول الأطراف أن يتيح المنسقان المشاركان أو مكتب الشؤون القانونية مزيداً من المشاركة المباشرة بين الدول الأطراف والمدعية العامة بشأن مسائل التكامل، فضلاً عن تيسير الحوار والتعاون بين الدول والمجتمع المدني والمنظمات الأخرى لتعزيز الهيئات القضائية الوطنية، دون أن تنشئ بالضرورة هيئة وسيطة أو تزيد من الموارد المالية لأمانة الجمعية.

30- ولاحظ مكتب المدعية العامة في الاجتماع أن مكتب المدعية العامة، كما هو مبين في خطته الاستراتيجية الأخيرة، سيتشاور مع الدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن ورقتين قادمتين - إحداهما عن نصح مكتب المدعية العامة بإزاء التكامل والأخرى بشأن استراتيجيات الإنجاز.

### الاجتماع الثاني: "تنفيذ ولاية جمعية الدول الأطراف بشأن الجرائم الجنسية والجنسانية"

31- وفي 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، قام المنسقان المشاركان، بالتعاون مع الرئيسين المشاركين (كندا والسويد) لفريق التأثير التابع للشبكة الدولية لأنصار المساواة بين الجنسين في لاهاي ومنظمة المبادرات النسائية من أجل العدالة بين الجنسين بتيسير حلقة نقاش لتحديد سبل دعم الجهود التي تبذلها المحكمة فيما يتعلق بتحقيق المساءلة عن الجرائم الجنسية والجنسانية التي ترقى إلى مستوى الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي.

32- وتحدث السيد واين جورداش، من منظمة الامتثال لحقوق العالمية، عن الحاجة إلى مزيد من الوضوح بشأن ما يشكل "أفعالاً ذات طبيعة جنسية" في سياق القانون الجنائي الدولي والاجتهادات القضائية الدولية. وأشار إلى أن أركان الجرائم التابعة للمحكمة الجنائية الدولية لا تقدم توجيهات إضافية، وتقدم فقط تعريفات شائعة. وسلط الضوء على بحث الامتثال لحقوق عالمية بشأن القانون المحلي والقانون الدولي لتحديد كيفية تعريف "الأفعال ذات الطبيعة الجنسية" باعتبارها مسألة من مسائل القانون الجنائي، لمعرفة كيف يمكن للجنة أن تعرف هذه الأفعال تعريفاً أفضل مع الإشارة إلى التجربة الوطنية.

33- وأوضحت السيدة نافع سيسوهو بانغورا، وهي محامية عامة مسؤولة عن صياغة المحررات القانونية بدوائر المدعي العام ووزارة العدل في غامبيا كيف يمكن الاستفادة من التجارب الوطنية في المساءلة عن الجرائم الجنسية والجنسانية بما في الملاحظات القضائية الوطنية. وأبرزت فوائد النهج القائم على السياق والحاجة إلى بناء القدرات في جميع الهيئات القضائية الوطنية، بما في ذلك من خلال وسائط الإعلام المحلية.

34- وسلطت السيدة نيامه هايز، من وحدة الشؤون الجنسانية والطفل بمكتب المدعية العامة، الضوء على أهمية فهم ما يشكل "عنفًا جنسيًا" في مختلف الهيئات القضائية. وحذرت من أنه إذا كانت جهود تصنيف الأفعال على أنها جنسية مدفوعة بنهج يركز على الناجين، فإن الولايات القضائية المختلفة سيكون لها نهج متنوع على نطاق واسع - لاحتمال عدم الاتفاق بين الناجين. وأبرزت السيدة هايز أهمية عدم وضع نهج في القانون الجنائي الدولي وتوقع تصفيته - فالابتكارات متاحة في الهيئات القضائية الوطنية. وقد أكد هذا على أهمية مبادئ لاهاي المتعلقة بالعنف الجنسي<sup>(21)</sup> باعتبارها "حاشية" تتيح للممارسين الاستشهاد بالابتكارات الوطنية بشأن هذه القضية. وسلطت السيدة هايز الضوء على الدور المهم للقضاة في توضيح منطقتهم بشأن هذه القضية من أجل توفير معايير عامة، وأشارت إلى التعقيدات التي قد تنشأ من محاولة تعديل أركان الجرائم. وشكرت جمعية الدول الأطراف على تنسيقها بشأن هذه المسألة والمضي قدما فيها.

35- وفي معرض الاعتراف بأهمية هذه المناقشات والتحديات والتأخيرات التي نتجت عن جائحة الكورونا في عام 2020، أعربت بعض الوفود عن تأييدها لأن يواصل المكتب المشاورات في عام 2021، بغية تحديد سبل دعم جهود المحكمة فيما يتعلق بتحقيق المساءلة عن الجرائم الجنسية والجنسانية التي ترقى إلى مستوى الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي. وأعربت هذه الدول الأطراف أيضاً عن تأييدها لأن تدرج جمعية الدول الأطراف مجدداً النص المقدم للقرار الجامع (ربما مع بعض التعديلات) لتشجيع المكتب على مواصلة هذه المشاورات في عام 2021.

### الاجتماع الثالث: "الطريق إلى الأمام"

36- في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، سعى المنسقان المشاركان إلى الجمع بين المشاورات التي عقدت في عام 2020، مع مراعاة تقرير الاستعراض النهائي للخبراء المستقلين الذي صدر مؤخراً، والتماس آراء بشأن الاتجاه المستقبلي للمنسقين المشاركين المعنيين بالتكامل في عام 2021. وكان ذلك دون الإخلال بأي قرار تتخذه جمعية الدول الأطراف في دورتها التاسعة عشرة بشأن عمل المكتب وفريقيه العاملين في عام 2021 فيما يتعلق بالنظر في تنفيذ الاستعراض النهائي للخبراء المستقلين وتوصياته.

37- وقبل الاجتماع، عمم المنسقان المشاركان ورقة معلومات أساسية تحدد السبل الممكنة للتقدم إلى الأمام.

(21) ترد "مبادئ لاهاي المتعلقة بالعنف الجنسي بالموقع الشبكي لمنظمة المبادرات النسائية من أجل العدالة بين الجنسين: <https://4genderjustice.org/>



38- واسترعى المنسق المشاركون الانتباه إلى نتائج وتوصيات فريق الخبراء المستقلين بشأن الفحوصات الأولية واستراتيجيات الادعاء واستراتيجيات الإنجاز - التي تنظر بدرجات متفاوتة في مبدئي التكامل و"التكامل الإيجابي" - والمتصلة بالمشاورات التي يجريانها بشأن التكامل.

39- وأبدى المنسق المشاركون ملاحظة عامة مفادها أن العديد من النتائج والتوصيات المتعلقة بالتكامل والواردة في تقرير الخبراء المستقلين ذات صلة بسياسة مكتب المدعية العامة بشأن الفحوصات الأولية واستراتيجيات الإنجاز. وبعضها هام، بينما يتصل بعضها على نطاق أوسع بتقسيم العمل بين مكتب المدعية العامة وجمعية الدول الأطراف.

40- وأشار المنسق المشاركون إلى أنهما يدركان أن أصحاب المصلحة المعنيين سيحتاجون إلى وقت طويل لاستيعاب تقرير فريق الخبراء المستقلين وأعلننا أنهما لا يعتزمان مناقشة الاستنتاجات الواردة في تقرير فريق الخبراء بشكل جوهري من حيث صلتها بالتكامل. وأشار المنسق المشاركون أيضا إلى المناقشات الجارية فيما يتعلق بكيفية اتفاق جمعية الدول الأطراف على آلية للتقدم في أعمال الاستعراض في عام 2021.

41- ويرى المنسق المشاركون - استنادا إلى مناقشات التيسير التي جرت حتى الآن وتقرير فريق الخبراء المستقلين - أن هناك على ما يبدو أربعة مسارات واسعة للعمل من الممكن للمنسقين المشاركين المعنيين بالتكامل أن يركزا عليها بشكل متزامن من أجل المضي قدما:

(1) مواصلة الحوار مع المدعية العامة ومكتب المدعية العامة بشأن ورقات (السياسات) المقبلة المتعلقة بالتكامل والإنجاز، وأي تعديلات لورقات السياسات الحالية، بما في ذلك الورقات المتعلقة بالفحوصات الأولية، حسب الاقتضاء. وينبغي أن يحترم هذا الحوار استقلال القضاء والادعاء والسلطة التقديرية، فضلا عن حقيقة أن المدعي العام الجديد سيتولى مهام منصبه خلال عام 2021.

(2) مع مراعاة أي مقررات عامة بشأن تنفيذ توصيات فريق الخبراء المستقلين، الشروع في عملية "تقييم" أوسع نطاقا فيما يتعلق بمبدأ التكامل، للاستفادة من عمل فريق الخبراء المستقلين بهدف إصدار بيان أو قرار محتمل بشأن التكامل من جمعية الدول الأطراف في دورتها العشرين.

(3) مواصلة التفكير في تقسيم العمل بين المحكمة وجمعية الدول الأطراف، مع التركيز بشكل خاص على تطوير الدور الهيكلي لجمعية الدول الأطراف كمنتدى للحوار والتعاون بشأن قضايا التكامل بين المحكمة والدول الأطراف، والدول غير الأطراف، والمجتمع المدني، والمنظمات الأخرى مع إيلاء الاعتبار الواجب لأي سرية تشغيلية، وولاية مميزة، وفصل السلطات بموجب نظام روما الأساسي.

(4) مسارات عمل إضافية، حسب الاقتضاء، للمضي قدما في المناقشات المتعلقة بالتكامل والتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء المستقلين، سواء في الآليات المعنية بتيسير التكامل أو في محافل أخرى على النحو الذي تقرره جمعية الدول الأطراف.

42- ورحب عدد من الدول الأطراف بالاقترح الداعي إلى تنظيم المشاورات المقبلة بشأن التكامل على النحو المبين أعلاه. ودعت بعض الدول الأطراف إلى القيام بعملية تقييم أوسع نطاقاً، لا سيما بالنظر إلى

توصيات فريق الخبراء المستقلين التي صدرت مؤخراً والتي تستوجب المزيد من التحليل والبحث. ولوحظ أن بعض توصيات فريق الخبراء المستقلين يتطرق لمسائل تتعلق بالتكامل و"التكامل الإيجابي".

43- وطلبت بعض الدول الأطراف مزيداً من التفاصيل عن التفاعل بين عملية التقييم ومسارات العمل الأخرى، ولا سيما المسار الأول الذي يشمل عمل مكتب المدعية العامة بشأن بعض المنشورات. وأشار إلى أن الجهود لا ينبغي أن تكون مزدوجة بل ينبغي أن تكون منسقة. وقد ردت أستراليا - باعتبارها جهة تنسيق مشاركة - بأن مسارات العمل الأربعة ستندفق حتماً معاً.

44- وأشار ممثل مكتب المدعية العامة إلى استعداد مكتب المدعية العامة للمشاركة في جميع المسارات، كما جرت العادة في مكتب المدعية العامة بشأن هذا الموضوع. وأشار الممثل إلى أن ورقات السياسات التي قدمها مكتب المدعية العامة في مراحل متقدمة من التطور، وسيتشاور مكتب المدعية العامة مع الدول الأطراف في الوقت المناسب، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتقدير المدعية العامة واستقلاليتها. وأعرب الممثل عن اهتمام مكتب المدعية العامة بآراء الدول الأطراف بشأن توصيات فريق الخبراء المستقلين المتعلقة بالتكامل أيضاً. ولاحظ الممثل كذلك أن التيسير لا يتعلق فقط بمكتب المدعية العامة، وسيكون من المفيد التفكير في جوانب أخرى بالتوازي، على سبيل المثال فيما يتعلق بدور جمعية الدول الأطراف والدول الأطراف في تعزيز الهيئات القضائية المحلية.

### الأنشطة الأخرى

45- وأخيراً، في الدورة الثامنة عشرة لجمعية الدول الأطراف المعقودة في عام 2019، قدمت أستراليا ورومانيا، بصفتها منسقين مشاركين معنيين بالتكامل، الدعم لحديثين جانبيين ذوي صلة. وكان الحدث الأول، الذي استضافته المبادرة النسائية من أجل العدالة بين الجنسين، بعنوان "مبادئ لاهاي المتعلقة بالعنف الجنسي: فهم العنف الجنسي من أجل مساءلة أفضل". وركز هذا الحدث على كيفية استفادة ممارسي القانون الدولي، بما في ذلك الممارسين في المحكمة الجنائية الدولية، من مبادئ لاهاي. وأدى الحدث الثاني، الذي استضافه المركز الدولي للعدالة الانتقالية والأكاديمية الدولية لمبادئ نورمبرغ، إلى مناقشة مثمرة حول السياسات الوطنية المتعلقة بقرار الملاحقة القضائية.

## رابعاً- الاستنتاجات العامة

46- ينشئ نظام روما الأساسي نظام عدالة جنائية يراد له أن يضمن انعدام الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي بأسره بسبب عدم رغبة الدول أنفسها في التحقيق في هذه الجرائم ومقاضاة مرتكبيها أو بسبب عدم قدرتها على ذلك. ويقوم هذا النظام على مبدأ التكامل المنصوص عليه في النظام الأساسي، والذي يعني أن المحكمة لا تتدخل إلا عندما لا ترغب الدول في إجراء التحقيق في هذه الجرائم أو المقاضاة بشأنها أو عندما تكون غير قادرة على ذلك.

47- ومن المفهوم بوجه عام لدى الدول الأطراف والمحكمة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة أن التعاون الدولي، وخاصة ما يجري عن طريق برامج تنمية سيادة القانون الهادفة إلى تمكين الهيئات القضائية الوطنية من تناول جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، يمكن أن يسهم في مكافحة الإفلات من العقاب على هذه الجرائم. وقد وُصِف هذا التعاون بأنه "تكامل إيجابي" أو أنشطة تكاملية.

ولابد من استيفاء الاشتراط المتمثل في الأخذ بزمام الأمور على الصعيد الوطني من أجل الانخراط في هذه الأنشطة وضمان نجاحها.

48- ويمكن للمساهمات المالية في برامج التنمية وفي المجتمع المدني أن تؤدي دوراً هاماً في النهوض بالتكامل. وقد خصصت بلدان عديدة موارد للتعاون الإنمائي بغية النهوض بتعزيز القدرات القضائية الوطنية على تناول الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي.

49- وفي ضوء المشاورات التي جرت هذا العام، والتقرير المتعلق باستعراض الخبراء المستقلين الذي صدر مؤخراً، ومضي عشر سنوات على عملية التقييم التي جرت في كمبالا، يرى المنسق المشاركون أن الوقت قد حان للدخول في مناقشات أكثر تنظيماً بشأن مبدأ التكامل. وينبغي أن يكون الهدف من هذه المناقشات هو تحقيق المزيد من الوضوح وإمكانية التنبؤ في تفسير وتطبيق مبدأ التكامل، لا سيما فيما يتعلق بالعلاقة بين الهيئات القضائية الوطنية والمحكمة. ومن المهم أيضاً إعادة النظر في دور جمعية الدول الأطراف.

50- ويلاحظ المنسق المشاركون أن عدداً من الوفود أعرب عن تأييده للعمل من أجل وضع بيان أو قرار محتمل بشأن موقف جمعية الدول الأطراف أو الدول الأطراف فيما يتعلق بمبدأ التكامل، يصاغ على أساس عملية تقييم أوسع نطاقاً. ويمكن لهذه العملية أن تجمع بين المناقشات التي جرت بالفعل هذا العام مع إتاحة الفرصة للدول الأطراف والمحكمة وأصحاب المصلحة الآخرين للدخول في حوار حول الجوانب والتوصيات ذات الصلة الواردة في تقرير استعراض الخبراء المستقلين، عند الاقتضاء. وكما أشار البعض، سيلزم إجراء مشاورات وتنسيق مع أي آلية من الآليات التي تمضي قدماً بتقرير استعراض الخبراء المستقلين لتحديد بارامترات واضحة لهذه العملية.

51- ويسلم المنسق المشاركون أيضاً باهتمام الدول الأطراف بمواصلة الحوار بين الدول الأطراف ومكتب المدعية العامة بشأن المسائل المتعلقة بالتكامل، ولا سيما الورقات المقبلة بشأن التكامل والمسائل ذات الصلة. وينبغي أن تحترم هذه المناقشات استقلال القضاء والادعاء والسلطة التقديرية.

52- وفيما يتعلق بمسألة الجرائم الجنسية والجسدية التي ترقى إلى مرتبة الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، يرى المنسق المشاركون أن المشاورات التي أجريت هذا العام كشفت عن جدوى إجراء مزيد من المشاورات بشأن الموضوع لإشراك الدول الأطراف المهتمة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة في تحديد سبل دعم جهود المحكمة في هذا الصدد.

53- وأخيراً، يلاحظ المنسق المشاركون أيضاً أن المناقشات التي جرت هذا العام أبرزت أوجه التآزر الممكنة بين آلية التيسير هذه وآليات التيسير المعنية بالتعاون والعالمية. ويرى الميسران المشاركون إن استيعاب نظام روما الأساسي على المستوى المحلي أمر مهم بشكل خاص بالنسبة لأهداف جميع الآليات الثلاث للتيسير.

## خامسا - الخلاصة والتوصيات

54- يبرز ما سلف، فضلا عن إسهامات الجهات المعنية الأخرى المتعلقة بالتكامل والواردة في المرفق الأول، أهمية مواصلة الجهود، في إطار المحافل المناسبة، من أجل تعزيز القدرات الوطنية للتحقيق في الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وملاحقتها قضائياً، مع مراعاة الإسهامات المحدودة التي يمكن أن

تقدمها الجمعية وأمانتها، وكذلك المحكمة نفسها في هذا الصدد. وضمان قدرة النظم القضائية الوطنية على التعامل مع أخطر الجرائم التي تم المجتمع الدولي أمر حيوي لنجاح نظام روما الأساسي، ووضع حد للإفلات من العقاب على هذه الجرائم ومنع تكرار حدوثها.

55- وبناء على المشاورات التي أجريت حتى الآن، هناك تأييد واسع النطاق لمسارات العمل الأربعة المقترحة من قبل المنسقين المشاركين، على النحو المبين في الفقرة 41 أعلاه.

56- بيد أنه اعترافاً بالمناقشات الجارية بشأن وضع قرار ينص على المضي قدماً في النظر في تقرير استعراض الخبراء المستقلين وتوصياته، يرى المنسقان المشاركان أن الأحكام المتعلقة بالتكامل في مشروع القرار الجامع ينبغي ألا تكون مفرطة في التوجيه فيما يتعلق بولاية المكتب بشأن التكامل أو طبيعة المشاورات بشأن التكامل في عام 2021.

57- وهناك أيضاً دعم للمكتب لمواصلة إشراك الدول الأطراف المعنية والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة في تحديد سبل دعم جهود المحكمة فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية التي ترقى إلى مرتبة الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي. وسواء كانت مراكز التنسيق المشتركة المعنية بالتكامل هي أفضل موقع للمضي قدماً بهذا العمل أو نقطة اتصال أخرى (ربما تكون مكرسة)، فإن هذا القرار يمكن أن يتخذه المكتب في عام 2021 بالتشاور مع أي آلية تنشأ للمضي قدماً في استعراض تقرير الخبراء المستقلين.

58- وفي هذا السياق، يوصى بأن تعتمد الجمعية مشروع الأحكام المتعلقة بالتكامل الوارد في المرفق الثاني لهذا التقرير.

## المرفق الأول

### الإسهامات المقدمة من أصحاب المصلحة المعنيين بالتكامل

#### أولاً - رئيس جمعية الدول الأطراف

قدمت أمانة جمعية الدول الأطراف المعلومات والآراء المبينة في هذا الجزء الأول نيابة عن رئيس الجمعية،  
سعادة السيد أو - غون كوون.

1- جمعية الدول الأطراف هي الجهة الوديدة لنظام روما الأساسي. وفي حين أن الجمعية نفسها لها دور محدود جداً في تعزيز قدرة السلطات القضائية المحلية على التحقيق في الجرائم الدولية الخطيرة وملاحقتها قضائياً، فإنها محفل رئيسي لمسائل العدالة الجنائية الدولية. والهدف الرئيسي للنظام الأساسي هو مكافحة الإفلات من العقاب على الصعيدين الوطني والدولي على السواء بالنسبة لأخطر الجرائم التي تهم المجتمع الدولي ككل.

2- وقد شدد رئيس الجمعية، سعادة السيد أو - غون كوون، باستمرار على أهمية مبدأ التكامل في مختلف المحافل، بما في ذلك في بياناته الصحفية التي دافع فيها عن نزاهة المحكمة من خلال التأكيد على أن المحكمة هيئة مستقلة ومؤسسة قضائية نزيهة تعمل في ظل الإلتزام الصارم بأحكام نظام روما الأساسي، ودُكر بأن المحكمة الجنائية الدولية مكتملة للسلطات القضائية الوطنية وتعترف بالولاية القضائية الأساسية للدول نفسها<sup>(1)</sup>.

3- وفي أحداث دولية أخرى، شدد رئيس المحكمة بالمثل على أنه بموجب مبدأ التكامل، يعود للدولة المختصة أن تحقق في الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة أو مقاضاة مرتكبيها، وأن دور المحكمة هو دور تكميلي.

4- وواصل الرئيس الترويج والتوعية بمبدأ التكامل. ويمكن أن يؤدي التقدير الكامل للطبيعة التكميلية لاختصاص المحكمة إلى زيادة قبول المحكمة وزيادة عدد الدول الأطراف، مما يؤدي إلى العالمية.

#### ثانياً - أمانة جمعية الدول الأطراف

قدمت أمانة جمعية الدول الأطراف المعلومات والآراء المبينة في هذا الجزء الثاني على النحو المبين أدناه.

5- على الرغم من الصعوبات غير المتوقعة لهذا العام وزيادة عبء العمل على أمانة الجمعية بسبب جائحة الكورونا، واصلت الأمانة الاضطلاع بمهامها في مجال التوعية، وتبادل المعلومات، والتيسير. وتمشياً

---

(1) ICC-ASP-20200325- PR1521 (25 March 2020), ICC-ASP-20200611-PR1527 (11 June 2020), ICC-ASP- 20200902-PR1534 (2 September 2020).

مع الممارسات السابقة وعند الاقتضاء، نسقت الأمانة مع جهات التنسيق المشتركة لتنفيذ هذه الأنشطة من خلال "منصة التكامل للمساعدة التقنية"<sup>(2)</sup> التي تهدف إلى تسهيل الربط بين الدول الأطراف التي تطلب المساعدة التقنية والجهات الفاعلة التي يمكنها مساعدة السلطات القضائية الوطنية في جهودها الرامية إلى تعزيز القدرة على التحقيق في الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي أو مقاضاة مرتكبيها. وقد صممت المنصة لتمكين الدول الأطراف من الإشارة إلى احتياجاتها من المساعدة القانونية التقنية. وبمجرد أن تتلقى الأمانة طلباً، تقوم بالتنسيق مع مقدمي بناء القدرات المحتملين.

6- وأحالت الأمانة إلى أصحاب المصلحة المعنيين الطلبات المعلقة التي وردت في عام 2019 من أربع دول أطراف فيما يتعلق بمجموعة واسعة من المجالات، بما في ذلك الطلبات المتعلقة بالضحايا والشهود (الحماية والتدريب والمشورة، بما في ذلك الدعم النفسي وإنشاء هيئة/وحدة متخصصة)، والدعم الأمني، وتعزيز التمثيل القانوني، والتشريعات التنفيذية، والقدرات التقنية للمدعين العامين والموظفين، والبنية التحتية القضائية، وجمع وتوثيق الأدلة، وتحديث العدالة الإدارية. ولم ترد طلبات للمساعدة التقنية من الدول الأطراف في عام 2020.

7- وتشجع الأمانة الدول الأطراف على اعتبار المنصة خطوة مهمة في عملية التكامل التي تقودها الدول، وحيثما يكون ذلك مناسباً، على تقييم احتياجات بناء القدرات على المستوى الوطني، والرد على الاستبيان الوارد في المنصة. ولا يمكن تحقيق أهداف التيسير والمنصة بدون مشاركة نشطة من جانب عدد أكبر من الدول.

8- وبالنظر إلى إنشاء هذه الوظيفة في حدود الموارد المتاحة، هناك حدود لما يمكن تحقيقه. وستواصل الأمانة تيسير تبادل المعلومات بين الدول المعنية وأصحاب المصلحة عن طريق الربط مباشرة بينهما ومن خلال منصة التكامل التابعة لها.

### ثالثاً - المحكمة

قدمت المحكمة المعلومات والآراء المبينة في هذا الجزء الثالث على النحو المبين أدناه.

9- لا تشارك المحكمة نفسها بشكل مباشر في بناء القدرات المحلية للتحقيق والمقاضاة في الجرائم الدولية الأكثر خطورة. ومن وجهة نظر قضائية، للتكامل معنى محدد فيما يتعلق بمقبولية القضايا المعروضة على المحكمة عملاً بالمادة 17 من النظام الأساسي. وتبقى هذا العملية مسألة قضائية بحتة. وينبغي للمبادرات التي تتخذها الدول الأطراف لتعزيز الولايات القضائية الوطنية من أجل تمكينها من التحقيق في الجرائم الأكثر خطورة التي تهم المجتمع الدولي ككل ومقاضاة مرتكبيها بفعالية أن تحترم استقلال القضاء والادعاء فيما يتعلق بمقبولية القضايا المحددة المعروضة عليها<sup>(3)</sup>.

10- ومع ذلك، فإن المحكمة وأجهزتها المختلفة تضطلع بأنشطة قد تسهم في تعزيز قدرة الهيئات القضائية الوطنية على المقاضاة على الجرائم الخطيرة بصورة فعالة. ولكل منها دور مختلف في المواقف

(2) [https://asp.icc-cpi.int/en\\_menus/asp/complementarity/Documents/ICC%20complementarity%20template%20](https://asp.icc-cpi.int/en_menus/asp/complementarity/Documents/ICC%20complementarity%20template%20)

platform%20EN.pdf

(3) تقرير المكتب عن التقييم، تقييم مبدأ التكامل/ سد فجوة الإفلات من العقاب (ICC-ASP/8/51، الفقرات 3 و6 و7).

المختلفة. ويمكن أن تسهم هذه الجهود في خفض العبء المالي الإجمالي وعبء القدرة الملقى على عاتق المحكمة في الأجل الطويل، حيث يمكن أن يؤثر تعزيز القدرات الوطنية على حجم القضايا المعروضة على المحكمة<sup>(4)</sup>.

11- وعلى وجه الخصوص، تتمتع المحكمة بخبرة واسعة في مجال التحقيق والادعاء، وخبرة من مختلف جوانب الإجراءات القضائية التي جمعتها من خلال أنشطتها في الحالات قيد التحقيق والفحوص الأولية. وواصلت المحكمة تقديم آرائها حول متطلبات نظام روما الأساسي، وتبادل هذه الخبرات وأفضل الممارسات مع محاورها، وكذلك بين شبكات الممارسين ذات الصلة. وقد يسهم إصدار مكتب المدعية العامة لمختلف ورقات السياسة العامة أيضا في توفير التوجيه بشأن القضايا ذات الصلة بجهود التحقيق والادعاء على المستوى المحلي. وفي بعض المناسبات، وعلى أساس محايد من حيث التكلفة، كلفت المحكمة أيضا موظفين ذوي خبرة محددة بالانضمام إلى التدريب الذي يركز على التصدي للجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي على الصعيد الوطني أو الدولي. وعلاوة على ذلك، يجوز للمحكمة في إطار نظام روما الأساسي، ولا سيما الفقرة 10 من المادة 93، أن تتبادل المعلومات مع السلطات القضائية الوطنية وأن تساعد في التحقيقات ذات الصلة. والعكس بالعكس كما أكدت الدول الأطراف في القرار الجامع، فقد دُعيت المحكمة للاستفادة من الخبرات والدروس المستفادة من الدول وغيرها من مؤسسات القانون الجنائي الدولي التي قامت هي نفسها بالتحقيق في جرائم منصوص عليها في نظام روما الأساسي ومقاضاة مرتكبيها. وقد أتاحت الحلقة الدراسية القضائية السنوية للمحكمة فرصا قيمة لتبادل الآراء والخبرات بين قضاة المحكمة وقضاة السلطات القضائية الوطنية.

#### رابعاً- الجهود الأوسع نطاقا للمجتمع الدولي

قدّمت المعلومات والآراء المبينة في هذا الجزء الرابع منظمات فردية للمجتمع المدني على النحو المبين أدناه.

12- قامت منظمة المعونة القانونية الأفريقية، في إطار نهجها الذي يركز على حقوق الضحايا والمساءلة، بتوسيع نطاق تواصلها مع مالي لتمكين النساء من ضحايا العنف الجنسي في النزاع المدني الذي وقع في عام 2012 من الحصول على حقوقهن وتعزيز المساءلة. وتبادلت المنظمة، بما لديها من خبرة تبلغ عدة سنوات في مجال العدالة الجنائية الدولية، المعلومات بشأن تعميم العدالة الجنائية الدولية في أفريقيا مع أصحاب المصلحة الآسيويين، وأعدت دراسة أساسية شاملة لتيسير هذه العملية. وجاء هذا المشروع نتيجة لمشاركة المنظمة وأصحاب المصلحة الآسيويين المعنيين بنظام روما الأساسي في لقاء عقد في طوكيو في عام 2018، بناء على دعوة من حكومتي اليابان وهولندا، للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لنظام روما الأساسي.

13- وواصل المركز الأسترالي للعدالة الدولية الضغط لإجراء تحقيقات وملاحظات قضائية حقيقية وفعالة للادعاءات المتعلقة بارتكاب القوات الخاصة الأسترالية جرائم حرب في أفغانستان في الفترة من عام 2005 إلى عام 2016. وشارك المركز في الدعوة والتنسيق العامين من منظور موجه نحو الضحايا إلى

(4) المرجع نفسه، الفقرة 43.

وضع التحقيقات والملاحقات القضائية المحلية في الإطار الأوسع نطاقاً لنظام روما الأساسي للعدالة الدولية. ونسق المركز تحالفاً واسعاً للمنظمات القانونية والمنظمات الأفغانية والأسترالية والدولية لحقوق الإنسان للمطالبة بنشر التقرير الإداري المتعلق بجرائم الحرب الذي يجريه مكتب المفتش العام لقوات الدفاع الأسترالية. ويواصل المركز الضغط على السلطات الأسترالية لتحديد القضايا التي ينبغي أن توفر السلطات الأسترالية قدرات محلية بشأنها لمقاضاة مرتكبي الجرائم الدولية، وزيادة وصول ضحايا الجرائم الدولية إلى العدالة من خلال المشاركة في الإجراءات والحلول القانونية.

14- وفي تموز/يوليه 2020، نشرت الشراكة الكندية من أجل العدالة الدولية، وهي منظمة كندية مشتركة تضم أكاديميين كنديين بارزين ونشطاء غير حكوميين يدعون إلى المساهمة في تعزيز وصول ضحايا الجرائم الدولية إلى العدالة، تعليقاً للخبراء على قضية الحسن. وتحلل هذه الدراسة بعض أبرز جوانب هذه القضية الهامة، بما في ذلك أهمية هذه المحاكمة في سياق الإجراءات التي قد يتعين اتخاذها ضد أفراد آخرين أمام محاكم مالي عملاً بمبدأ التكامل.

15- وفي المنطقة الأوروبية، أرسل الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية وبعض المنظمات الأعضاء فيه الناشطة في أوكرانيا رسالة إلى أعضاء برلمان أوكرانيا في أيلول/سبتمبر 2020 تدعوهم إلى تحقيق الاتساق التام بين التشريعات الأوكرانية وكل من القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي. وفي 17 أيلول/سبتمبر 2020، تمت الموافقة في القراءة الأولى على مشروع القانون 2689 "بشأن التعديلات على بعض القوانين التشريعية المتعلقة بإفاد كل من القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي" بأغلبية 271 صوتاً. ومن المتوقع أن تتم القراءة الثانية بحلول نهاية عام 2020. كما دعا أعضاء الائتلاف في أوكرانيا إلى تعزيز قدرات السلطات الوطنية على التحقيق الفعال في الجرائم الدولية وملاحقتها قضائياً من خلال "الإدارة المتخصصة للإشراف على الإجراءات الجنائية للجرائم المرتكبة في النزاعات المسلحة" التي أنشئت في تشرين الأول/أكتوبر 2019.

16- وفي منطقة الأمريكتين، شارك الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية والمنظمات الأعضاء فيه العاملة في بيرو في اجتماعات عقدت في شباط/فبراير 2020 مع وزارة العدل في بيرو لتقديم مدخلات بشأن مشروع قانون لتنفيذ نظام روما الأساسي. وبالإضافة إلى ذلك، نظم الائتلاف في أيار/مايو-حزيران/يونيه وتشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر حلقتي عمل مع منظمات المجتمع المدني الفنزويلية على الإنترنت لمناقشة طائفة من المسائل المتعلقة بالعدالة الدولية والدراسة الأولية للحالة في فنزويلا، بما في ذلك الآفاق المستقبلية للتنفيذ.

17- واشترك معهد آسر، ومبادرة أنطونيو كاسيزي، والأكاديمية الدولية لمبادئ نورمبرغ، والمعهد الأفريقي للقانون الدولي في تنظيم حلقة دراسية مدتها أسبوع واحد بشأن المقاضاة والفصل في الجرائم الدولية وعبر الوطنية، في الفترة من 24 إلى 28 شباط/فبراير 2020 في أروشا، تنزانيا. وحضر هذه الحلقة الدراسية الرفيعة المستوى مدعون عامون وقضاة من البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية، وعقدت الحلقة الدراسية باللغة الفرنسية. وكانت الحلقة الدراسية جزءاً من البرنامج التدريبي لمعهد آسر، ومبادرة كاسيسي، والأكاديمية الدولية لمبادئ نورمبرغ بشأن القانون الجنائي الدولي والقانون الجنائي عبر الوطني. والهدف من هذا البرنامج هو توفير الدعم للبلدان التي لديها قطاعات عدالة هشّة أو ضعيفة، وبلدان الحالات التي تنظر فيها المحكمة الجنائية الدولية، والبلدان التي تواجه تحديات في مقاضاة الجرائم الدولية وعبر الوطنية. وباختصار، يتمثل الهدف من البرنامج التدريبي في مساعدة القضاة والمدعين العامين من



أجل تعزيز قدرتهم على المقاضاة والمحاكمة في الجرائم الدولية والجرائم عبر الوطنية، وتعزيز قدرتهم على حماية حقوق الإنسان، وضمان التعاون الفعال مع المحكمة الجنائية الدولية وغيرها من الهيئات القضائية الجنائية الدولية، وزيادة التعاون بين الهيئات القضائية الوطنية.

18- ونظمت شبكة الاتحاد الأوروبي المعنية بمسألة الإبادة الجماعية، وهي منتدى للسلطات الوطنية المختصة بالتحقيق في الجرائم الدولية الأساسية وملاحقتها قضائياً، اجتماعاً عاماً في شكل مؤتمر بالفيديو. وخصص الاجتماع الذي عقد في نوفمبر/تشرين الثاني<sup>(5)</sup> لملاحقة الجرائم المرتكبة في ليبيا واتصالها بالجرائم الجنائية الأخرى - الإرهاب، والهجرة غير الشرعية، والاتجار بالبشر، والتعذيب، والمخالفات الواقعة لنظام العقوبات. وتم في 23 أيار/مايو الاحتفال بيوم الاتحاد الأوروبي الخامس لمناهضة الإفلات من العقاب بشكل الكتروني، وشاركت في تنظيم هذا الاحتفال الرئاسة الكرواتية للاتحاد الأوروبي، وشبكة الاتحاد الأوروبي المعنية بمسألة الإبادة الجماعية، ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال العدالة الجنائية (يوروجست)، والمفوضية الأوروبية. وركز هذا الحدث على المحاكمات التعددية للمقاتلين الإرهابيين الأجانب على الجرائم الدولية الأساسية والجرائم المتصلة بالإرهاب<sup>(6)</sup>. وقدمت شبكة الاتحاد الأوروبي المعنية بمسألة الإبادة الجماعية أيضاً الدعم للمساعي التي يبذلها المجتمع المدني لتحسين حقوق الضحايا.

19- وخلال عام 2020، واصل الاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان عمله، بالتعاون مع الأعضاء في الاتحاد والمحكمة الجنائية الدولية، لدعم ضحايا الجرائم الدولية، وضمان الوصول إلى العدالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وكوت ديفوار، وغينيا-كوناكري، ومالي. وفي كوت ديفوار ومالي، كان التحدي هو قوانين العفو. وفي غينيا-كوناكري، واصل الاتحاد مع أعضائه الدعوة الوطنية لفتح محاكمة عادلة وفعالة في مذبحه 28 أيلول/سبتمبر 2009. وتابع الاتحاد مع أعضائه عن كثب الإجراءات أمام الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام في كولومبيا ونشر مذكرة عن النقاط التي لم تتناولها عملية العدالة الانتقالية فيما يتعلق بالجرائم التي تدخل في نطاق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. ووجه الاتحاد مع أعضائه وشركائه الوطنيين رسالة بموجب المادة 15 إلى المحكمة الجنائية الدولية بشأن الجرائم الدولية المزعوم ارتكابها ضد السجناء في شرق أوكرانيا في أيلول/سبتمبر 2020، وواصل الدعوة إلى إدراج الجرائم الدولية في القانون المحلي.

20- وضغطت منظمة رصد حقوق الإنسان من أجل المقاضاة الوطنية للجرائم الدولية التي ارتكبت في مذبحه غينيا في عام 2009، والجرائم التي ارتكبتها القوات البريطانية في العراق، والجرائم التي ارتكبت في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ورصدت المنظمة الولاية القضائية الخاصة من أجل السلام في كولومبيا، وشجعت التقدم الذي أحرزته المحكمة الجنائية الخاصة لجمهورية أفريقيا الوسطى، ودعت أوكرانيا إلى إدراج أحكام تتعلق بمحاكمة مرتكبي الجرائم الدولية في القانون المحلي. وأكدت المنظمة فيما يتعلق باستعراض الخبراء المستقلين الحاجة إلى استراتيجيات للإنجاز في المحكمة، وصلتها بالجهود الموجهة نحو بناء القدرات

(5) للاطلاع على نتائج الاجتماع، انظر: <https://www.eurojust.europa.eu/judicial-cooperation/practitioner-networks/genocide-network>

(6) للاطلاع على البيانات التي أهدت في الاجتماع الذي عقد بالفيديو، انظر: [https://www.youtube.com/watch?v=Ttj2ahVEY3c&list=PLeNV0AC0oBu\\_7MR\\_TysTHsgjTTxHmlcrD](https://www.youtube.com/watch?v=Ttj2ahVEY3c&list=PLeNV0AC0oBu_7MR_TysTHsgjTTxHmlcrD)

المحلية للمساءلة، والطرق التي يمكن لمكتب المدعية العامة من خلالها تحفيز الإجراءات المحلية في بعض الفحوص الأولية.

21- وأطلقت رابطة المحامين الدولية، من خلال مكتبها في لاهاي، المشروع التجريبي للتشريعات التنفيذية في شباط/فبراير 2020، للتشجيع على سن تشريعات فعالة ووضع اتفاقات تعاون في بلدان مستهدفة مختارة استراتيجياً، وضمان وفاء السلطات الوطنية بالتزامها بالتحقيق في الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب ومقاضاة مرتكبيها، والتعاون الكامل مع المحكمة. وشملت الأنشطة: تحديد الحالة الراهنة للتشريعات التنفيذية واتفاقات التعاون، ووضع إطار عمل لأنشطة التشاور مع أعضاء رابطة المحامين الدولية وتوفير المعلومات والمساعدة التقنية لهم، وصياغة تقرير بتوصيات للدول الأطراف بشأن تعزيز التشريعات المحلية والتعاون (مرتبب في عام 2021). وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2020، كانت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية فاتو بنسودة من المتحدثين البارزين في مؤتمر الرابطة المعنون "معا عملياً" الذي حضره 10 آلاف عضو مسجل من 166 بلداً.

22- ويشجع المركز الدولي للعدالة الانتقالية على تنفيذ التكامل من خلال توفير التحليلات في الوقت المناسب، وتهيئة مساحات للنهوض بالمناقشات العالمية، ودعم السلطات القضائية الوطنية. وفي أوغندا، واصل المركز الدولي للعدالة الانتقالية جهوده لتثقيف الضحايا حول الإجراءات أمام المحكمة الجنائية الدولية وشعبة الجرائم الدولية في أوغندا، ونظم أيضاً بالاشتراك مع المحكمة حدثاً للمجتمع المدني وجماعات الضحايا في غولو. وفي كولومبيا، قدم المركز الدولي للعدالة الانتقالية دعماً جوهرياً للسلطة القضائية الخاصة من أجل السلام، ولجنة تقصي الحقائق، ووحدة البحث عن المفقودين لضمان فعالية عملياتها والتصدي للتحديات الوطنية. في السياق السوري، قدم المركز الدولي للعدالة الانتقالية المشورة للمعارضة الرسمية لدعم مطالب العدالة للمنظمات السورية وجماعات الضحايا، ودافع عن حقوق المحتجزين ودعا إلى إطلاق سراحهم.

23- وواصلت الأكاديمية الدولية لمبادئ نورمبرغ أنشطتها في مجال بناء القدرات للبلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية، وعقدت حلقة دراسية للمدعين العامين والقضاة في أروشا (بالاشتراك مع معهد آسر، ومبادرة كاسيزي، والمعهد الأفريقي للقانون الدولي). ونظمت الأكاديمية أيضاً حلقة العمل الثامنة لسلسلة حلقات العمل المعنونة "تعزيز العدالة والمساءلة في نيجيريا" (بالاشتراك مع مؤسسة وايامو). وأطلقت الأكاديمية مشروع ترجمة واسع النطاق لزيادة موارد القانون الجنائي الدولي باللغة الفرنسية بدرجة كبيرة. وستتاح الوصول إلى المعلومات عن طريق الإنترنت بالمجان عن طريق موقع Lexsitux الإلكتروني.

24- وواصلت مبادرة الاستجابة السريعة للعدالة تقديم حلول عملية للغاية لآليات المساءلة الوطنية لتلبية احتياجات القدرات مع الحفاظ على الملكية المحلية القوية للعملية. وعملت المبادرة بشكل وثيق مع السلطات المحلية لتزويدها بخبرة عالية التخصص لتعزيز قدرتها على التحقيق في الجرائم الدولية وملاحقة مرتكبيها. وأتاح التوجيه القائم على الحالات الذي يقدمه خبراء المبادرة للدول الاستفادة من دعم بناء القدرات الشخصية في مجالات مختلفة، من بينها التحقيق والملاحقة في الجرائم الدولية، والعنف الجنسي والجنساني، والخبرة في التنوع الجنسي، وحماية الشهود، والدعم النفسي والاجتماعي، ومشاركة وتمثيل الضحايا، والتحليل الجنائي. وفي البلدان الخاضعة للفحص الأولي حالياً أو بلدان الحالات، وسعت المبادرة دعمها الجاري لشعبة الجرائم الدولية في أوغندا بالعمل مع مكتب المحامي العام للضحايا على تمثيل الضحايا، والمشاركة في قضية توماس كويولو. وكثفت المبادرة أيضاً تعاونها مع الولاية القضائية الخاصة من

أجل السلام في كولومبيا، حيث قدمت الدعم التوجيهي للتحقيقات المتعلقة بجرائم العنف الجنسي والعنف الجنساني، والتحقيقات المتعلقة بالجرائم المرتكبة ضد الأطفال، والعدالة التصالحية، وحماية الشهود، والدعم النفسي والاجتماعي. وتستكشف المناقشات الحالية أيضا الدعم المحتمل لعمليات الفحص الأولي التي تقوم بها المحكمة أو بلدان الحالات الأخرى.

25- وواصلت منظمة محامون بلا حدود في كندا العمل مع المجتمع المدني في كولومبيا ومالي لدعم ضحايا الجرائم الدولية وتمكينهم. وفي مالي، من بين إنجازات أخرى، نظمت منظمة محامون بلا حدود في كندا نقل الضحايا والشهود إلى العاصمة لتمكينهم من الإدلاء بشهادتهم أمام قاضي التحقيق في "القطب القضائي المتخصص" - وهو الهيئة المسؤولة عن التحقيق في الجرائم الدولية في مالي. بالإضافة إلى ذلك، في عشية افتتاح محكمة الحسن، يسّرت المنظمة نقل بعض الضحايا إلى باماكو لتمكينهم من متابعة الإجراءات الجارية في لاهاي. وفي كولومبيا، عملت المنظمة مع شركائها من منظمات المجتمع المدني على رصد وتوثيق وتحليل قضايا حقوق الإنسان الناشئة عن النزاع المسلح الداخلي في كولومبيا. وأعطت المنظمة الأولوية لتحديد نمط الجرائم الخطيرة كاستراتيجية لتعزيز تطبيق مبدأ التكامل على نطاق أوسع من خلال التنفيذ الجيد لاتفاق السلام.

26- وواصلت مبادرة عدالة المجتمع المفتوح العمل مع المجتمع المدني المحلي وبعض الدول الشريكة في أمريكا الوسطى وأوروبا الشرقية وآسيا من أجل تطوير قضايا الملاحقة القضائية الوطنية والدعوة لإجراء الإصلاحات اللازمة لجعل الملاحقات والمحاكمات المحلية الحقيقية ممكنة. وقامت المبادرة، بالتعاون مع شركاء سوريين، ببناء قضايا للملاحقة القضائية في الدول الأوروبية، ودعت إلى أشكال أكثر شمولاً من المساءلة الجنائية عن الفظائع السورية على المدى الطويل، واستكشفت مزايا محكمة محتملة ذات اختصاص مشترك على أساس معاهدة لسوريا. وواصلت المبادرة رصد المحاكمات المحلية للجرائم الخطيرة في غواتيمالا، وكذلك المحاكمات الجارية في كينيا لجرائم العنف المرتكبة ضد المرأة وإطلاق النار من جانب الشرطة. ونشرت المبادرة بالاشتراك مع الرابطة السويسرية لمكافحة الإفلات من العقاب على الصعيد الدولي وقرارات إحاطة بشأن قانون وممارسة الاختصاص العالمي في الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي في ثمانية بلدان، من أجل تعزيز فهم النظم الوطنية للمحاكمات. وتتضمن التقارير مقارنة بين التدوينات الوطنية لهذه الجرائم ونصها في نظام روما الأساسي. وعلاوة على ذلك، ساعدت المبادرة أصحاب المصلحة المحليين على التفكير في التصميم المقترح لآليات مساءلة جديدة محتملة في بلدان مثل غامبيا واليمن وأوكرانيا بالاستناد إلى دليلها المعنون "خيارات العدالة: دليل لتصميم آليات المساءلة عن الجرائم الخطيرة".

27- ونظمت رابطة البرلمانيين من أجل العمل العالمي ثلاثة أحداث إقليمية رفيعة المستوى للنهوض بتنفيذ نظام روما الأساسي وتعزيز قدرات آليات المساءلة المحلية: المنتدى السنوي الرفيع المستوى في برايا (الرأس الأخضر)، ومشاورات بشأن المحكمة الجنائية الدولية وتحسين التشريعات المحلية (جنوب أفريقيا)، ومجموعة العمل البرلمانية الثامنة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا حول مكافحة الإفلات من العقاب، لمناقشة تطبيق نظام روما الأساسي في لبنان والمغرب وتونس. وعقدت الرابطة أيضا مائدة مستديرة رفيعة المستوى بشأن مواءمة القانون الجنائي المحلي مع كل من القانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي (أوكرانيا)، مما أدى إلى قراءة أولى ناجحة لمشروع القانون رقم 2689. وعقدت الرابطة اجتماعات افتراضية مختلفة مع أعضائها في أمريكا اللاتينية وأفريقيا وقدمت المساعدة التقنية والقانونية، بما في ذلك مشروع قانون

تنفيذي محسن يتضمن أحكاما للتكامل والتعاون ولجميع التعديلات على نظام روما الأساسي. ونتيجة لذلك، تعهد أكثر من 80 برلمانيا بتنفيذ إجراءات مشتركة ومحددة للتكامل في 40 دولة، ويقوم حاليا ثلاثة بلدان من أمريكا اللاتينية وثلاثة بلدان أفريقية وبلد أوروبي واحد باستعراض تشريعات التكامل.

28- وفي عام 2020، واصلت المجموعة الاستشارية للقانون الأوكراني التعاون والتشاور مع الدائرة المعنية بجرائم الحرب في مكتب المدعي العام في أوكرانيا بشأن المسائل المتعلقة بالتحقيقات والملاحقات القضائية في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المزعومة المرتكبة أثناء النزاع المسلح في إقليم أوكرانيا. وفي تموز/يوليه 2020، قدمت المجموعة تقريرا تحليليا بعنوان "مبدأ التكامل والعدالة الدولية في أوكرانيا" وأعقبه نقاش للخبراء. وفي التقرير، أبرزت المجموعة مسائل تتصل بالتطبيق العملي لمبدأ التكامل في حالة أوكرانيا، والغاية العامة من النظام القانوني المحلي وقدرته على كفاءة المساءلة عن الجرائم الدولية الخطيرة، والنهج الحالية للتحقيقات السابقة للمحاكمة التي تشمل: '1' التصنيف القانوني للجرائم التي يُدعى ارتكابها، و'2' ولاية السلطات المعنية بإنفاذ القانون واختصاصها، والقواعد المتعلقة بالإشراف على التحقيقات، و'3' تُهج المحاكم المحلية للنظر في قضايا الجرائم المزعومة. وخلال المناقشة، لاحظ خبراء دوليون ومحليون التحديات القائمة وناقشوا سبل حلها.

29- وركزت منظمة المبادرات النسائية من أجل العدل بين الجنسين على طرح وتنفيذ مبادئ لاهاي المتعلقة بالعنف الجنسي، وهي مجموعة من الوثائق التي تقدم التوجيه للذين يشاركون في التصدي للعنف الجنسي، ولا سيما "أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي" (المادتان 7 (1) (ز) و 8 (2) (ب) '22' من نظام روما الأساسي). ونُشر في كولومبيا مشروع لاستكمال المبادرات المحلية لمحاكمة مرتكبي العنف الجنسي عن طريق تعزيز فهم أوسع لجميع أشكال العنف الجنسي في أوساط المجتمع المدني، بما في ذلك من مكتب المدعية العامة والولاية القضائية الخاصة للسلام. واستُخدمت مبادئ لاهاي المتعلقة بالعنف الجنسي في دورات تدريبية للممارسين القانونيين في جورجيا وغامبيا.

## مشروع قرار لإدراجه في القرار الجامع

[ملاحظة: أُدرجت هنا العناصر المتعلقة بالجرائم الجنسية والجنسانية المنصوص عليها في القرار الجامع للدورة الثامنة عشرة لجمعية الدول الأطراف حيث قرر المكتب إسناد هذه الولاية إلى المنسقين المشاركين المعنيين بالتكامل]

إذ تعيد تأكيد التزامها بنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وعزمها على ألا يفلت مرتكبو أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي ككل من العقاب، وإذ تؤكد على أهمية توافر الرغبة لدى الدول في التحقيق فعلاً في هذه الجرائم والمقاضاة عليها وتوافر القدرة لديها على القيام بهذا التحقيق وبهذه المقاضاة،

وإذ ترحب بما بذلته المحكمة من جهود وما حقته من منجزات في تقديم من يتحملون أكبر مسؤولية عن الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي إلى العدالة وإسهامها بالتالي في منع حدوث هذه الجرائم، وإذ تشير إلى الفقه القضائي للمحكمة بشأن مسألة التكامل،

وإذ ترحب أيضاً في هذا الصدد بالإسهامات ذات الصلة المقدمة من المحكمة فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية، مثل ورقة السياسة العامة الصادرة عن مكتب المدعية العامة بشأن الجرائم الجنسية والجنسانية<sup>(7)</sup>، فضلاً عن الإسهامات المقدمة من الدول الأطراف والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك المبادرات لتعزيز المعرفة والفهم لهذه الجرائم، واقتناعاً منها بأن هذه المبادرات ينبغي أن تكون جزءاً لا يتجزأ من الحوارات والإجراءات الاستراتيجية لتعزيز المحكمة والمحاكم الوطنية في مكافحة الإفلات من العقاب، مع الاحترام الكامل لاستقلالها القضائي،

وإذ تذكر بأن تطبيق المواد 17 و 18 و 19 من نظام روما الأساسي فيما يتعلق بمقبولية الدعاوى أمام المحكمة هو مسألة قضائية يتعين أن يبت فيها قضاة المحكمة،

وإذ تذكر كذلك بأنه ينبغي مواءمة النظر في الكيفية التي ستنجز بها المحكمة أنشطتها في أي بلد من بلدان الحالات وأن الاستراتيجيات الممكنة أتباعها لإنجاز هذه الأنشطة يمكن أن توفر إرشادات بشأن الكيفية التي يمكن بها مساعدة بلدان الحالات في تنفيذ إجراءات وطنية عندما تنتهي المحكمة من أنشطتها في الحالة المعنية،

1- تذكر بأن المسؤولية عن التحقيق في أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي والمقاضاة عليها تقع في المقام الأول على عاتق الدول وأنه يتعين، من أجل ذلك، اعتماد التدابير المناسبة على الصعيد الوطني، ويتعين تعزيز التعاون الدولي والتعاقد القضائي، من أجل ضمان توافر الرغبة لدى النظم القانونية الوطنية

(7) <https://www.icc-cpi.int/iccdocs/otp/OTP-Policy-Paper-on-Sexual-and-Gender-Based-Crimes--June-2014.pdf>

للتحقيق في هذه الجرائم والمقاضاة عليها بصدق وضمن توافر القدرة لديها على إجراء هذا التحقيق وهذه المقاضاة؛

2- تقرّر مواصلة تنفيذ نظام روما الأساسي تنفيذاً فعالاً على الصعيد الوطني وتعزيز هذا التنفيذ في إطار المحافل المناسبة، من أجل تحسين قدرة الهيئات القضائية الوطنية على مقاضاة مرتكبي أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي وفقاً لمعايير المحاكمة العادلة المعترف بها دولياً، عملاً بمبدأ التكامل؛

3- ترحب بمشاركة المجتمع الدولي في تعزيز قدرة الهيئات القضائية الوطنية والتعاون فيما بين الدول لتمكين الدول من المقاضاة حقاً على الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي؛

4- ترحب أيضاً بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية والدول والمجتمع المدني في تعميم الاهتمام بأنشطة بناء القدرات الهادفة إلى تعزيز قدرة الهيئات القضائية الوطنية على التحقيق في الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي والمقاضاة على هذه الجرائم ضمن برامج وأدوات المساعدة التقنية القائمة والجديدة، وتشجّع بقوة سائر المنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية والدول والمجتمع المدني على بذل جهود إضافية في هذا الصدد؛

5- ترحب في هذا الصدد باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>(8)</sup> وتنوّه بالعمل الهام المضطلع به فيما يتعلق بالنهوض بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمن وصول الجميع إلى العدالة على قدم المساواة؛

6- تشدّد على أن إعمال مبدأ التكامل على نحو سليم يستتبع أن تُدرج الدول الجرائم المنصوص عليها في المواد 6 و7 و8 من نظام روما الأساسي باعتبارها أفعالاً جرمية يُعاقب عليها بموجب القوانين الوطنية، وأن تستحدث اختصاصاً قضائياً فيما يخص هذه الجرائم وأن تكفل إنفاذ هذه القوانين بشكل فعال، وتحتّ الدول على القيام بذلك؛

7- تشجع المحكمة على الإحاطة علماً بأفضل ممارسات المنظمات الدولية والوطنية والمحاكم والآليات ذات الصلة بالجرائم الجنسية والجنسانية، بما في ذلك الممارسات المتعلقة بالتحقيق والمقاضاة والتدريب، في حل التحديات المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، بما في ذلك الجرائم الجنسية والجنسانية، مع التأكيد مجدداً على احترامها لاستقلال المحكمة؛

8- تسلّم بأهمية تحقيق المساءلة عن جميع الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي مع الإشارة إلى عدم وجود تسلسل هرمي بينها، وتشجع المكتب على التواصل مع الدول الأطراف المهتمة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة لتحديد سبل دعم جهود المحكمة في هذا الصدد فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية التي ترقى إلى مرتبة الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، بهدف تقديم تقرير عنها إلى الدورة التاسعة عشر<sup>(8)</sup> العشرين للجمعية؛

9- ترحّب بتقرير المكتب عن التكامل، وتحيط علماً بالتوصيات المقدمة بشأن المشاورات المقبلة الواردة فيه، ودون الإخلال بأي قرار تتخذه الجمعية بشأن العمليات المقبلة فيما يتعلق بتقرير

(8) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70.

استعراض الخبراء المستقلين، وتطلب إلى المكتب أن يبقي هذه المسألة قيد نظره وأن يواصل الحوار مع المحكمة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة بشأن التكامل، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات المتصلة بالتكامل التي يضطلع بها المجتمع الدولي بغية مساعدة الهيئات القضائية الوطنية، وبشأن الاستراتيجيات التي يمكن أن تتبعها المحكمة لإنجاز أنشطتها المتعلقة بالحالات بحسب الحالة المحددة، ودور الشراكات مع السلطات الوطنية والجهات الفاعلة الأخرى في هذا الصدد، بما في ذلك المساعدة فيما يتعلق بمسائل مثل حماية الشهود والضحايا والجرائم الجنسية والجسدية؛

10- ترحب أيضاً بالمعلومات المقدمة من أمانة جمعية الدول الأطراف بشأن التقدم المحرز في تنفيذ ولايتها المتعلقة بتيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما فيها المنظمات الدولية والمجتمع المدني، بهدف تعزيز الهيئات القضائية الوطنية؛ وترحب كذلك بالعمل الذي اضطلعت به بالفعل الأمانة ورئيس الجمعية، وتطلب من الأمانة أن تواصل، في حدود الموارد الموجودة، تنمية جهودها في مجال تيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما فيها المنظمات الدولية والمجتمع المدني، بهدف تعزيز الهيئات القضائية الوطنية، وأن تدعو الدول إلى تقديم معلومات عن احتياجاتها من حيث القدرات لكي تنظر فيها الدول وغيرها من الجهات الفاعلة القادرة على تقديم المساعدة، وأن تقدم إلى الجمعية في دورتها التاسعة عشرة العشرين تقريراً عن الخطوات العملية المتخذة في هذا الصدد؛

11- تشجع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني على أن تقدم إلى الأمانة معلومات عن أنشطتها المتعلقة بالتكامل، وترحب كذلك بجهود المجتمع الدولي والسلطات الوطنية، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات الوطنية المتعلقة بالتحقيق في الجرائم الجنسية والجسدية والمقاضاة على هذه الجرائم التي يمكن أن ترقى إلى مستوى الجرائم المشمولة بنظام روما الأساسي، وخاصة الجهود المستمرة بشأن الإجراءات الاستراتيجية الرامية إلى ضمان الوصول إلى العدالة وزيادة تمكين الضحايا على الصعيد الوطني، مدركة بالتوصيات التي قدمتها المنظمة الدولية لقانون التنمية<sup>(9)</sup> أثناء الدورة الرابعة عشرة للجمعية؛

12- تشجع المحكمة على أن تواصل جهودها في مجال التكامل، بما في ذلك عن طريق تبادل المعلومات بينها وبين الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، وتذكر في الوقت نفسه بمحدودية دور المحكمة في تعزيز قدرات الهيئات القضائية، وتشجع أيضاً على مواصلة التعاون فيما بين الدول، بما في ذلك التعاون بشأن إشراك الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية والوطنية العاملة في قطاع العدالة، فضلاً عن إشراك المجتمع المدني، في تبادل المعلومات والممارسات المتعلقة بالجهود الاستراتيجية والمستدامة الرامية إلى تعزيز القدرة الوطنية على التحقيق في الجرائم المشمولة بنظام روما الأساسي والمقاضاة على هذه الجرائم وتعزيز وصول ضحايا هذه الجرائم إلى العدالة، بوسائل منها المساعدة الإنمائية الدولية.

13- تحيط علماً بـ "المصنوفة المتعلقة بالمجالات المحتملة لتعريف المحكمة ونظام روما الأساسي"، الصادرة بتاريخ 11 تشرين الأول / أكتوبر 2019، والتي أعدتها رئاسة الجمعية، وباختصاصات استعراض الخبراء المستقلين، وتلاحظ أن المكتب قد ينظر في مسائل التكامل المحددة فيها، من جملة أمور أخرى.

(9) الورقة المعنونة "التكامل فيما يخص الجرائم الجنسية والجسدية والبشرية" المقدمة من المنظمة الدولية لقانون التنمية في تشرين الثاني/نوفمبر 2015.





## المرفق الثالث

## مشروع نص لإدراجه في المرفق المتعلق بالولايات في القرار الجامع

فيما يخص التكامل

(أ) تطلب إلى المكتب أن يُقي هذه المسألة قيد نظره وأن يواصل الحوار مع المحكمة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة بشأن التكامل، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات المتصلة بالتكامل التي يضطلع بها المجتمع الدولي بغية مساعدة الهيئات القضائية الوطنية، بشأن الاستراتيجيات التي يمكن أن تتبعها المحكمة لإنجاز أنشطتها المتعلقة بالحالات بحسب الحالة المحددة، ودور الشراكات مع السلطات الوطنية والجهات الفاعلة الأخرى في هذا الصدد؛ بما في ذلك المساعدة فيما يتعلق بمسائل مثل حماية الشهود والضحايا والجرائم الجنسية والجنسانية؛

(ب) تطلب إلى الأمانة أن تواصل، في حدود الموارد الموجودة، تنمية جهودها في مجال تيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما فيها المنظمات الدولية والمجتمع المدني، بهدف تعزيز الهيئات القضائية الوطنية، وأن تدعو الدول إلى تقديم معلومات عن احتياجاتها من حيث القدرات لكي تنظر فيها الدول وغيرها من الجهات الفاعلة القادرة على تقديم المساعدة، وأن تقدم إلى الجمعية في دورتها التاسعة عشر العشرين تقريراً عن الخطوات العملية المتخذة في هذا الصدد؛

فيما يخص إجراءات المحكمة،

(ج) تشجع المكتب على التعامل مع الدول الأطراف المهتمة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة لتحديد سبل دعم جهود المحكمة في هذا الصدد فيما يتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية التي ترقى إلى مرتبة الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، وذلك بهدف الإبلاغ عنها إلى الدورة التاسعة عشر العشرين للجمعية.